

مصر

سابقة في الأحكام العدلية: 529 إعداماً خلاصة جاستي مد



سادت حالة من البكاء وانهايارات وسط أهالي المحكومين (أ ف ب)

سجلت المحاكم المصرية أمس سابقة قضائية في التاريخ بحكمها على 529 عضواً من جماعة الإخوان المسلمين المحظورة بالإعدام. قراراً ستكون له تداعياته على مصر مع احتدام المواجهة بين السلطة الحالية والجماعة

«بلطجة» قضائية تشعل غضب «الإخوان»

القاهرة - أحمد سليمان

الدعوى، وخلال يومين فحسب. وتساءل عبد المنعم «كيف استمع إلى مرافعات النيابة لعرض أدلة الثبوت، ومناقشة شهود الإثبات والنفي ثم الاستماع إلى مرافعات الدفاع باعتبار أن المتهم آخر من يتكلم، ثم إقفال باب المرافعة تمهيداً لإصدار الحكم؟». وأضاف عبد المنعم، وهو عضو سابق في لجنة الحريات في نقابة المحامين المصرية، «نحن إزاء فرضيتين، إما أن تكون المحكمة التي أصدرت الحكم لديها اقتناع بأن حكمها سينقض وأن الحكم مصيره الإلغاء، بمعرفة محكمة النقض، فنكون بصدده هزل في موضع الجد، وإما أن تكون المحكمة مقتنعة بالفعل بضرورة إزهاق أرواح 529 نفساً أسندت إليهم اتهامات مرسله، ولم تتوافر لديهم ضمانات المحاكمة نصف العادلة، وهنا نكون بصدده إشكالية أكبر تتجاوز وصف الخطأ المهني للمحكمة إلى درجة تنال من سمعة مرفق العدالة بأكملها».

أما أستاذ العلوم السياسية في جامعة القاهرة سيف عبد الفتاح فرأى أن «عصّ الأصابع بين «الإخوان» والدولة مستمر والحكم الصادر أحدث جولتها». عبد الفتاح أبدى تعجبه من قرار بإعدام أناس رفضوا موقفاً سياسياً من قضية معينة، مشدداً على أنه «لو حكم بالإعدام بالسهل فسيكون الحكم القادم بالإعدام لآلاف من المتظاهرين»، داعياً

بالقرار الذي أصدرته محكمة جنايات المنيا أمس على 529 من أفراد جماعة الإخوان المسلمين بإحالة أوراقتهم على مفتي الديار المصرية، وهو ما يعني بحسب القوانين المصرية الحكم عليهم بالإعدام، دخلت المواجهة بين سلطات الدولة المصرية وجماعة الإخوان المسلمين وأنصارها مستوى جديداً من التصعيد المتبادل بين الطرفين.

تعود وقائع القضية التي يعدّ مرشد الإخوان محمد بديع وسعد الكتاتني رئيس مجلس الشعب السابق أبرز الأسماء فيها، إلى ما جرى يوم 14 آب 2013، في أعمال الشغب والعنف والهجوم على المقار الشرطة التي جرت في بعض المحافظات المصرية احتجاجاً على عنف قوات الجيش والشرطة في فض اعتصامي ميدان رابعة العدوية ونهضة مصر، وفي الهجوم على ميدان حكومية والاعتداء على منشآت عامة بينها مركز شرطة مطاي، وقتل نائب مأمور المركز، والشروع في قتل شرطين، وحرق القسم، وإتلاف محتوياته.

ومن بين 529 محكوماً هناك 153 فقط موقوفون، أما الباقي فهم فارون من العدالة. وكانت المحاكمة بدأت السبت أمام محكمة جنايات المنيا وتمت تبرئة 17 من المتهمين خلال الجلسة الثانية التي عقدت أمس.

الإجراءات الأمنية المشددة التي صاحبت جلسة القضية، والتي وصلت إلى حدّ طلب أجهزة الأمن من المحال والمطاعم والمقاهي في محيط المحكمة الإغلاق لمدة أسبوع قبل الحكم، لم تمنع ردّ الفعل السريع بإغلاق أجهزة الأمن لشارع الكورنيش الرئيسي في المحافظة ومنطقة مجمع المحاكم، وصرف الموظفين وطلاب المدارس باكراً، وحملة اعتقالات عشوائية، رداً على التظاهرات العفوية التي خرجت من بعض المساجد.

جماعة «الإخوان» المسلمين، وفي تعليق على القرار، رأت أن الحكم «عملية إبادة جماعية جديدة»، مشيرة إلى أن مثل هذه الأحكام الهدف منها «إخراج الثورة عن سلميتها». وفي بيان لها مساء أمس، قالت الجماعة تعقيباً على الحكم، إن «الانقلاب العسكري استخدم مؤسسات الدولة ضد ما أنشئت له، فاستخدم الإعلام لتضليل الناس، واستخدم الجيش والشرطة في قتل الشعب، وهذا هو يستخدم القضاء ليرتكب عملية إبادة جماعية جديدة فاقت في بشاعتها وجرمها مذبحة دنشواي التي كانت سبباً في فضيحتها على مستوى العالم».

بدوره، التحالف الداعم للشرعية دعا في ردّ فعل سريع إلى التظاهر غداً الأربعاء في ميادين النهضة والتحرير ورابعة العدوية للتنديد بالحكم. المحامي الحقوقي محمد عبد المنعم رأى في حديث إلى «الأخبار» أن هذا الحكم بمثابة سابقة قضائية ليس في تاريخ القضاء المصري فحسب، بل في تاريخ القضاء عموماً، لا سيما أن الحكم صدر عقب جلسة واحدة فقط من النظر في

إلى التصعيد وإدراك اللحظة الفارقة. بدوره، الدكتور كمال حبيب، الخبير في شؤون الحركات الإسلامية، شدد على أن القراءة الأولية لعنوان الحكم «الصادم جداً»، و«الطائش وغير المسؤول»، «سيؤدي إلى نتائج سيئة جداً على المستوى الإعلامي والشعبي، ما يغذي انطباعات لدى شريحة من المجتمع أننا إزاء دولة بلطجة، وأن المؤسسة القضائية غير محايدة، ما يغذي شعور الإسلاميين ويؤكد أن الدولة تحارب الإسلاميين، وأنها دولة لا يمكن الوثوق بأنها لا تحاول استئصال الإسلام نفسه، وأن تحالف الدولة «العسكرية، العلمانية» هو بالأساس ضد الإسلام».

وأضاف حبيب لـ«الأخبار» أن الحكم تجاوز غير مسبوق لكل مستويات «عنف الدولة» في مصر، وأن أقصى أحكام إعدام كانت لـ5 أفراد في عامي 1954 و1965، في فترة حكم الرئيس الراحل جمال عبد الناصر، مشيراً إلى أن القضاء المصري لم يوغل في أحكام الإعدام أبداً، خاصة في القضايا ذات الشق السياسي، ومكماً أن الحكم جاء ليؤكد أن «القضاء مؤسسة غير مؤتمنة وأفرادها يحتاجون إلى تدريب، وأن البعد الأمني والقمعي ما بعد 30 يونيو هو أهم عناوين النظام الجديد». صدمة القوى السياسية المصرية حتى من المختلفين مع «الإخوان» من قسوة الحكم تجلّت في تصريحات

العديد من السياسيين والناشطين على مواقع التواصل الاجتماعي، مثل رئيس حزب الغد أيمن نور الذي رأى أن «الحكم يصادم حق الحياة بمواثيق حقوق الإنسان وقد ألغته معظم الدول، ومن أبقى عليه هجره ولم يتوسع فيه... لا أذكر في التاريخ أن قاضياً حكم بإعدام 528 شخصاً في يوم واحد». ووصفت الناشطة الحقوقية المعروفة منى سيف الحكم بأنه «مذبحة بحكم قضائي»، متهمكة على من وصفهم بـ«الكائنات التي شايقة الحكم بالإعدام على 500 بني آدم في أيام من غير دفاع المحامين انتصاراً للعدل».

وذهب الناشط السياسي المعروف لؤي نجاتي إلى أن «حكم الإعدام الجماعي

تهديدات التصفية تلاحق القضاة وأقاربهم

وأنصارهم المسلحين. مصدر قضائي أوضح لـ«الأخبار» أن «تنحي القضاة المنوطون بالنظر في قضايا الإخوان المسلمين، سببه الحالة الأمنية المتردية التي تشهدها البلاد، وخاصة أن عيون المراقبين لهذه القضايا لا تمهل القاضي فرصة لأن يحمي نفسه في حال عدم تعرضه للأذى المباشر».

في السياق، أشار قائد قوات حراسة إحدى محاكم القاهرة إلى أن «عداء الإخوان وصل إلى تهديدات مباشرة من المدنيين الحاضرين لحضور جلسات الجناة من الجماعة وأنصارهم، ذلك أثناء سير المحاكمة، أو عقب طلب القاضي لاستراحة للاطلاع على الأوراق المقدمة من المحامين الحاضرين عنهم». وأوضح أن «التهديدات ترسل عبر الهاتفات المعادية للهيئة القضائية، مع تحذيرات بالانتقام والوعيد في حال استمرار القضاة في نظر قضايا ذويهم المقبوض عليهم».

بدوره، الباحث في جامعة «عين شمس» في شؤون تأمين الموكب والشخصيات العامة، محمد إبراهيم، رأى أن «تهديدات التصفية تلاحق القضاة»، وهو ما يدفعهم إلى اتخاذ موقف بالتمنحي عن النظر في أي قضية تتعلق بـ«الإخوان». وأوضح أن القضاة يتلقون تهديدات عبر رسائل نصية عبر الهاتف، بالإضافة إلى ترك ملصقات ورقية على زجاج سياراتهم وذويهم المقربين وإرسال طرود

عليهم»، إلا أن المحكمة قررت إعادة ملف القضية إلى محكمة استئناف القاهرة، كي تتولى بدورها تحديد دائرة مغايرة من دوائر محكمة جنايات القاهرة تقوم بمباشرة محاكمة المتهمين في القضية. كذلك نتخت أيضاً هيئة محكمة جنايات القاهرة برئاسة المستشار محمد فهمي القرموطي، في ثانية جلسات محاكمة المرشد العام لجماعة الإخوان المسلمين محمد بديع ونائبه خيرت الشاطر ورشاد البيومي، في واقعة قتل المتظاهرين السلميين أمام مكتب الإرشاد، وذلك لاستشعارها الحرج.

كذلك تنحى المستشار أحمد الشهيدي، قاضي المعارضات ورئيس محكمة جنايات مستأنف مدينة نصر، عن نظر الاستئناف المقدم من الداعية السلفي أحمد عبد الله الملقب بـ«أبو إسلام» ونجله لاستشعاره الحرج مع تعرض حارس التأمين الخاص بقاضي اليمين من الهيئة القضائية المسؤولة عن نظر قضية الرئيس المعزول محمد مرسي. وجاء قرار رئيس محكمة جنايات مستأنف مدينة نصر، المستشار محمد نافع، الخميس الماضي بالتمنحي عن نظر الاستئناف المقدم من 13 طالباً وطالبة في جامعة الأزهر على الحكم الصادر ضدهم بالحبس لمدة 5 سنوات لاستشعاره الحرج، ليفجر الأزمة التي يعانيتها قضاة مصر وذووهم الذين يعتقدون أن تحركاتهم باتت مرصودة من قبل جماعات الإخوان المسلمين

القاهرة - إيمان إبراهيم

كثرت في الفترة الأخيرة قرارات لقضاة مصريين مكلفين بدراسة وإصدار أحكام في قضايا تتعلق بجماعة الإخوان المسلمين المحظورة، بالتمنحي عن النظر في تلك القضايا دون ذكر الأسباب. تهزّب القضاة من إعلان سبب قراراتهم آثار المتابعين للشؤون الأمنية الذين يعيدون الأمر إلى الصراع القائم بين السلطة من جهة وجماعة الإخوان المسلمين المحظورة من جهة أخرى، ما أدى إلى تصنيف «الإخوان» جماعة إرهابية.

تنحى القضاة بدأ مع تنحي الهيئة القضائية في محكمة جنايات شمال القاهرة، برئاسة المستشار هشام سرايا عن النظر في محاكمة القياديين الإخوانيين محمد البلتاجي وصفوت حجازي، ومحمد محمود علي الزناتي وعبد العظيم إبراهيم، الطبيين في المستشفى الميداني لاعتصام رابعة العدوية. تقول الهيئة القضائية إنها اتخذت قرارها هذا استشعاراً منها للحرج عن استكمال نظر قضية اتهامهم باختطاف ضابط وأمين شرطة واحتجازهما قسراً وتعذيبهما داخل مقر الاعتصام المسلح لتنظيم الإخوان في منطقة رابعة العدوية. ورغم أن أدلة الثبوت توضح «خطأ وجرم المقبوض



مرشد «الإخوان» محمد بديع (أرشيف)